

## وزارة التموين

قرار وزارى رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٤

**وزير التموين**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتابى مديرية التموين والتجارة الداخلية رقمى (٣٤٣١ ، ٥١٤٥)  
المورخين فى ٢٠١٣/٤/٣ ، ٢٨/٢ :  
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم (١١٣)  
المؤرخ ٢٠١٢/٧/١٧ :

وعلى مذكرة الإداره العامة للتعاون الاستهلاكي - قطاع التجارة الداخلية  
المورخة فى ٢٠١٣/٨/١ :

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

حل وتصفية الجمعية الاستهلاكية لأهالى بربما - مركز طنطا - محافظة الغربية .

**(المادة الثانية)**

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لنص المادة (٨٠) من أحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى .

**(المادة الثالثة)**

على الإداره العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .

**(المادة الرابعة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

**وزير التموين**

لواء . د / محمد إبراهيم أبو شادى